



لائحة صرف المساعدات للمستفيدين

التعريف: لائحة صرف المساعدات تمثل مجموعة من القوانين والضوابط التي تحدد الشروط والمعايير التي يجب توفرها في المستفيدين للحصول على المساعدات النقدية والعينية حيث يتم وضع لائحة صرف المساعدات لتحديد الأهلية والإجراءات اللازمة لتسليم هذه المساعدات إلى المستحقين.

الأهداف:

- ❖ توجيه الموارد حيث تساعد اللائحة في تحديد الأفراد أو الأسر الذين يحق لهم الحصول على المساعدات، وبالتالي توجيه الموارد المالية أو الخدمية إلى الأشخاص الذين يحتاجون إليها بشكل أكبر.
- ❖ تحقيق العدالة الاجتماعية من خلال تحديد معايير الأهلية بشكل واضح، يُمكن للائحة أن تسهم في تحقيق العدالة الاجتماعية بتوفير المساعدات للفئات ذات الاحتياجات الأكبر، وبالتالي تقليل الفجوة بين الطبقات المختلفة في المجتمع.

الصلاحيات: يكون مسؤولاً عن تنفيذ هذه السياسة مجلس الإدارة او من ينوب عنه او من يفوضه لتنفيذها، وقسم شؤون المستفيدين مسؤول عن تطبيقها.

الحد الأعلى للصرف النقدي: الحد الأعلى للصرف هو (٦٠٠٠) ستة آلاف ريال في السنة فلا يصرف للمستفيد أكثر من ذلك ، وان استحق ذلك حسب القاعدة ، ويستثنى من ذلك ما ورد في (رفع المساعدات)

الحد الأدنى للصرف: الحد الأدنى للصرف (٢٠٠٠) ألفين ريال في السنة ولا يصرف أدنى من ذلك ، فان استحق أدنى من ذلك حسب القاعدة ويستثنى من ذلك ما ورد في (خفض المساعدات)

رفع المساعدات: إذا قدرت المساعدات للمستفيدين فكانت أقل من الميزانية فيتم معرفة نسبة الزيادة في الميزانية فترفع المساعدة لجميع المستفيدين حسب نسبة الزيادة وان ارتفعت مساعدة بعضهم عن عشرة آلاف ريال .

خفض المساعدات: إذا قدرت المساعدات للمستفيدين فكانت أكثر من ميزانية الجمعية فيتم معرفة نسبة النقص في الميزانية فتتقص المساعدة لجميع المستفيدين حسب نسبة النقص وان قلت المساعدة عن ألفين ريال

إقرار المساعدات النقدية وآلية الصرف: يتم صرف المساعدات النقدية بعد اعتمادها من مجلس الإدارة بناءً على توصيات لجنة البرامج والمساعدات وفق كشوف موضح فيها أسماء المستفيدين ونوع المساعدة والحالة والمبلغ ، وتصرف للمستفيدين الدائمين عن طريق التحويل السريع في حسابات المستفيدين ، بعد اعتمادها من مجلس الإدارة.





المستفيدون من خدمات الجمعية هم: (الأسر الفقيرة – الأيتام – الأراامل – المطلقات – المهجورات – المعلمات – أسر السجناء - من يثبت استحقاقه لدى الجمعية لأي ظرف من ظروف الحياة بعد موافقة مجلس الإدارة) .

آلية الصرف الشهري للمستفيدين:

- يتم صرف الإعانات النقدية لمدة ستة أشهر في السنة الميلادية بحيث تودع في حسابات المستفيدين في اليوم الخامس للأشهر الفردية.
- تصرف بطاقات السلة الغذائية لمدة ستة أشهر في السنة الميلادية بحيث تصرف البطاقات في اليوم الخامس للأشهر الزوجية.

برامج أخرى تقدمها الجمعية للمستفيدين:

(كسوة العيد – كسوة الشتاء – الإيجار – الترميم – إفطار صائم – الحقيبة المدرسية – سقيا الماء – التأهيل والتدريب – التمور – اللحوم- ترميم المنازل-الكفالات النقدية- سداد فاتورة الكهرباء – الأثاث والأجهزة المنزلية – مساعدة المقبلين على الزواج) وتقدم هذه البرامج متى ما دعت الحاجة لذلك وعند توفر الدعم لها بعد اعتمادها من مجلس الإدارة بناءً على توصيات لجنة البرامج والمساعدات وفق كشوف موضح فيها أسماء المستفيدين ونوع المساعدة والكميات عن طريق دراسة كل برنامج في حينه.

المساعدات الطارئة (تنفيس الكرب):

مثل الحرائق أو الكوارث أو تلف المباني أو غيرها ويشترط في ذلك ما يلي:

- إثبات الحالة الطارئة.
- تقوم اللجنة الاجتماعية ببحث الحالة.
- بعد استيفاء الشروط يصرف لمن تثبت حالته مساعدة لا تتجاوز (١٠٠٠٠٠) عشرة آلاف ريال كحد أقصى لكل حالة حسب موافقة مجلس الإدارة.
- وجود مبلغ يكفي لبند تنفيس الكرب.
- تشمل هذه المادة مستفيدي الجمعية وغيرهم.

مساعدات المتعفين :

وهم الذين ثبت لأعضاء مجلس الإدارة حاجتهم ولكن لم يتقدموا بطلب المساعدة جهلاً أو حياءً ،
فيصرف لهم حسب الشروط:

- ألا يكون من المستفيدين من الجمعية الدائمين.
- تقوم لجنة البرامج والمساعدات ببحث حالته.





الرقم: _____ التاريخ: _____ / _____ / ١٤ المشفوعات: _____ الموضوع: _____

- لا يفتح للمحتاج ملف نظرا لتعففه وإنما يكون ملف لجميع المحتاجين من هذه الفئة يشمل بيان بأسمائهم ومقدار المساعدة ومبرر المساعدة.
- يتخذ المجلس الأسلوب المناسب لإيصال المساعدة.

مساعدات الأيتام: اليتيم الذي تدعمه الجمعية هو يتيم الأب الذي لم يكمل عمره ١٨ سنة ، وقيمة كفالة اليتيم الشهرية ٥٠٠ ريال.

الحد المانع لدخل الأفراد والأسر:

عدد الأفراد	١	٢	٣	٤	٥	٦	٧
مبلغ الدخل الأقصى	١٥٠٠	٢٧٥٠	٣٧٥٠	٤٤٥٠	٤٤٥٠	٤٧٥٠	٥٠٥٠
فئة أ	٥٥٠-٠	٩٠٠-٠	١٣٠٠-٠	١٥٠٠-٠	١٦٥٠-٠	١٨٠٠-٠	١٩٠٠-٠
فئة ب	١٠٥٠-٥٥١	١٧٠٠-٩٠١	٢٥٠٠-١٣٠١	٢٨٥٠-١٥٠١	٣٠٥٠-١٦٥١	٣٢٥٠-١٨٠١	٣٤٠٠-١٩٠١
فئة ج	١٥٠٠-١٠٥١	٢٧٥٠-١٧٠١	٣٧٥٠-٢٥٠١	٤٤٥٠-٢٨٥١	٤٤٥٠-٣٠٥١	٤٧٥٠-٣٢٥١	٥٠٥٠-٣٤٠١
عدد الأفراد	٨	٩	١٠	١١	١٢	١٣	١٤ فأكثر
مبلغ الدخل الأقصى	٥٣٠٠	٥٦٠٠	٥٩٠٠	٦٢٠٠	٦٥٠٠	٦٧٥٠	٧٠٥٠
فئة أ	٢٠٥٠-٠	٢١٥٠-٠	٢٣٠٠-٠	٢٤٥٠-٠	٢٥٥٠-٠	٢٧٠٠-٠	٢٨٠٠-٠
فئة ب	٣٧٠٠-٢٠٥١	٣٩٠٠-٢١٥١	٤١٠٠-٢٣٠١	٤٣٠٠-٢٤٥١	٤٥٠٠-٢٥٥١	٤٧٥٠-٢٧٠١	٤٩٥٠-٢٨٠١
فئة ج	٥٣٠٠-٣٧٠١	٥٦٠٠-٣٩٠٠	٥٩٠٠-٤١٠١	٦٢٠٠-٤٣٠١	٦٥٠٠-٤٥٠٠	٦٧٥٠-٤٧٥١	٧٠٥٠-٤٩٥١





الرقم: _____ التاريخ: / / ١٤ _____ المشفوعات: _____ الموضوع: _____

فئات الدعم النقدي:

ملاحظات	المبلغ	الفئة
	٤٠٠ ريال	أ
	٣٠٠ ريال	ب
	٢٠٠ ريال	ج
قيمة كفالة اليتيم	٥٠٠ ريال	د

الحد المانع لامتلاك بهيمة الأنعام:

ملاحظات	العدد	النوع
	١٠٠ رأس	أغنام
	٢٠ رأس	إبل
	٢٠ رأس	بقر

بطاقات السلة الغذائية: تبلغ بطاقة السلة الغذائية (٢٠٠-٣٠٠) ريال وتوزع على المستفيدين بناء على عدد أفراد الأسرة لكل أسرة بطاقة واحدة، ولا تشمل الأيتام والأسر المكفولة.

كفارات اليمين والإطعام:

تجب كفارة الصيام عن الشخص الغير قادر على الصيام سواءً لمرض أو عجز أو كبر سن، كما انه لا يستطيع القضاء حتى بعد رمضان سواءً هو يعلم بحالته أو قرر الأطباء ذلك، في هذه الحالة يطعم عن كل يوم مسكين.





الرقم: _____ التاريخ: / / ١٤٤٥ المشفوعات: _____ الموضوع: _____

أما بخصوص الشخص المجنون فاقد العقل والأهلية أو المعتل عقلياً أو كبير السن الذي وصل لمرحلة الخرف، فهذا لا يجب عليه صيام ولا قضاء، كذلك لا يجب عليه الإطعام.

م	اسم المشروع	قيمة المشروع
١	إفطار صائم بالحرم المكي	١٥ للوجبة الواحدة
٢	كفارة الصيام	١٢ ريال لليوم الواحد ٣٦٠ ريال للشهر كامل
٣	كفارة اليمين	١٢٠ ريال لليمين الواحد
٤	وقف الأم	بأي مبلغ
٥	كفالة أسرة	٣٠٠ ريال شهرياً
٦	كفالة يتيم	٣٠٠ ريال شهرياً
٧	زكاة المال	بأي مبلغ
٨	سُقيا الماء	بأي مبلغ
٩	كسوة العيد	٢٠٠ ريال للفرد الواحد
١٠	زكاة الفطر	يحدد لاحقاً

الإعتماد

م	الاسم	المنصب	التوقيع
١	فيحان بن غلاب البقمي	رئيس مجلس الإدارة	
٢	سعد مقعد البقمي	نائب رئيس مجلس الإدارة	
٣	مسلم مناخي البقمي	عضو	
٤	عبدالله سوندي البقمي	عضو	
٥	عبدالله حسين البقمي	عضو	

